

المجلس الثالث عشر: شرح كتاب الطهارة من جامع الترمذي |

الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

اذا كان يراوي عن سماك من اصحابه القدماء وكان شيخ سماك ليس عكرمة فهذا يعتبر الحديث جيد فهذا الحديث يعتبر جيد وقد يصل الى درجة الصحة اللي كان يروي عن سماك اذا كان شرب سماك ليس عكرمة وغاوي عن سماك آآ من اصحاب سماك المتقدمين في رواية عنه مثل - [00:00:02](#)

كان تسوي وشعبة ابن الحجاج القسم الثاني من اقسام الحديث شمال اذا كان الراوي عنه احد المتأخرين. فيعتبر هذا يعتبر هذا الحديث حسن ولا يكون يراوي عنه عكرمة ويكون يغاوي ولا يكون شيخ سماك عكرمة ويعتبر هذا حسن لان سماك موصوف بانه يخطى في - [00:00:26](#)

والقسم الثاني اذا كان الشيخ عيسى عكرمة وغاوي عنه من المتأخرين من اصحابه يعتبر هذا حسن. القسم الثالث اذا كان الراوي عنه آآ اذا كان الراوي عنه من المتقدمين من اصحابه القدماء كالشعبة والثوي والشيخ سماك عتهمة - [00:00:49](#)

فهذا يعتبر حسن هذا يعتبر هذا القسم حسن لماذا؟ لان هؤلاء آآ من المتقدمين عن سماك وايضا معروفين الثقة والحفظ ان السماك موصول بانه عندما تقدم بالعمر اخذ يلحق بهذا التلقين او شبهة هذا التلقين تنتف اذا كان يروي عنه - [00:01:08](#)

ومن ومن المتقدمين من اصحابه. اما اذا كان يراوي عن سماك شخص ضعيف فتكون العلة ضعف هذا الشخص وايضا قد يلحق قد يكون هذا الضعيف يلحق شمالك ويكون في الحديث علتان. هذا الضعيف وايضا تلقين سماك - [00:01:28](#)

فهذا الحديث يعتبر من القسم الحسن لماذا؟ لانه عن سماك اه الشعبة والسوي. ثبت في بعض نعم هذا الحديث اخرجه بعض بعض الرواة عن اه السو وعن فشعبة وسوي كما قلت من المتقدمين من اصحابه - [00:01:47](#)

فيعتبر هذا الاسناد حسن عن حكمة طبعا حكمه مولى ابن عباس وهو ايضا ثقة سبت فقيه مفسر عالم من الطبقة الثالثة توفي سنة سبع ومئة توفي سنة سبع ومئة فيما اظن توفي سنة سبع ومئة فيما ظلم واخرج له الجماعة نعم - [00:02:07](#)

وكما قلت ان سماك يعني حجة باتفاق اهل الحديث تقضيها. نعم آآ عكرمة مولى ابن عباس. فبعضهم يتهم عكرمة بانه على مذهب الخوارج وهذا لم يثبت عنه كما قال آآ كما قال ابن عبد البر وغيره من الحفاظ. وايضا بعضهم كذب عثمان - [00:02:31](#)

واتهموا بالكذب وهذا ايضا ليس بصحيح عن سماك وواضح انه ثقة سبت وفقيه عالم مفسر هذا هو الواجب في حاله. وقد تكلم الحفاظ على عكرمة وبينوا ضعف هذه الانتقادات التي وجهت لعكرمة. ومن هؤلاء الذين تكلموا عن عكرمة - [00:02:55](#)

محمد النصر المغوزي. وكذلك ايضا ابو عمر بن عبد البار وغيرهم. لعل حد الطبوي صاحب التفسير له رسالة في هذا الشيء. ورجح ان سماع ورجح ان العقلة ثقة مطلقا. وايضا يتوسع في الكلام على عكرمة في مقدمة الفتح - [00:03:15](#)

عمي عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في كفنة فوعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ منه. فقالت يا رسول الله اني كنت دوبا فقال ان الماء لا يجلب. كما ذكرنا ان هذا الحديث فيه دليل على ان النهي الذي ورد في هذا الباب محمول على قضاء - [00:03:33](#)

التنزيه وليس على التحويم. لان هذا الحديث يفيد ان كما قلت النهي محمود على التنزيه وليس التحويم وايضا في الباب ايضا في

الباب ما يؤيد هذا الحديث وهو حديث ابن عباس ايضا اخرجه الامام مسلم وابو عوانه وابن خزيمة - [00:03:53](#)

والبيهقي وابن حزم كلهم من طريق ابن جبير قال اخبرني عمرو وهو ابن دينار قال اكبر علمي والذي يخطر على بالي ان بشع ساء اخبرني ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة. فايضا هذا يؤيد صحة هذا الحديث ويؤيد ايضا للنهي - [00:04:13](#)

على كراهة التنزيل وليست العقيدة. طبعاً هذا الشك من عمرنا دينار لا يؤثر كثيراً على هذا الحديث. لماذا؟ لان عوناً ديناراً او غلباً على ظنه ان بشعته حدثه هكذا. وكما هو معروف عند اهل العلم يعمل بغلبة الظن. وايضاً احاديث - [00:04:33](#)

كما ذكرنا سابقاً تفيد غلبة الظن ديناراً وغلباً على ظنه ان بشعته حدثه هكذا ولذلك الامام مسلم اخرج هذا الحديث في كتابه صحيح وكذلك ايضاً الداء قطنى عندما اخرج هذا الحديث قال اسناد صحيح وايضاً ابن خزيمة اخرج هذا الحديث في كتابه الصحيح فلم يلتفت - [00:04:53](#)

بلا شك عمرنا ديناراً. عمر ابن دينار غلب على ظنه ان بشعته حدثه هكذا. فاذا هذا الشكل لا يؤثر. وايضاً السلف معروفين السلف رحمهم الله تعالى المعروفين بانهم يقصون الاسانيد وانهم يتخرجون. فعندما يتوقفون ادنى توقف في الحديث يتوقفون عن رفعه - [00:05:13](#)

ثم نقل عن بعض السلف انه يحدث بالحديث موقوف ويقول لو شئت ان افعل الحديث لرفعته. لان الثابت عنده موقوف لكن بس من باب الوضع لا وهذا الحديث مرفوعاً فايضاً السلف معروفين بهذا الشيء فعمو ابن دينار غلب على ظن انه النبى حدثه هكذا فلذلك صححه الامام مسلم وابن خزيمة - [00:05:33](#)

ابو محمد ابن حزم لعله بالشك وهذي كما ذكرت لا يلتفت اليه. وعله يحاول ابن حجر بعلة اخرى. وايضاً هذه العلة يعني فيها نظر لتصحح الامام مسلم بهذا الحديث زي ما ودع وقطني. طبعاً في رواية عن ابن دبي في رواية عن عبد الرزاق عن دبي بدون شك. هذي رواية رواها - [00:05:53](#)

والطهواني الطهواني رواه الطهواني وهو محمد بن حماد الطهراني وهو سيقان. عن عبد الرزاق عن ابن الجويج. عن عون دينار بدون شك. لكن ورواية الشك لان اصابتنا دبي هكذا رووا هذا الحديث عن ابن رويد عن عمو ابن دينار والحافظ الذهبي قال ان الطهران - [00:06:18](#)

اختصر صيغة التحمل. يعني يقول ابن حزم طبعاً خط الطهراني وقال ان الطهراني اخطأ. لكن الذهب اجاب عن هذا بان الطهران اختصر التحمل فما ذكره الشك. طبعاً وهذا فيه بعد والارقي ما ذهب اليه ابن حزم وان الطهراني اخطأ. لان اهل الحديث معروفين. الطهاني معروف بانهم - [00:06:38](#)

اهل الحديث واهل الحديث مثل هاي الاحاديث التي فيها شك لا يجزمون بعدم الشك. الطغاني هنا اتى بشيء فهي موجود في الحديث فيه شك. فكيف الطهران ينفي هذا الشك؟ فلقب ما ذهب لابن حزم وان الطهراني اخطأ لان اصحاب من اصحاب روه مع الشك - [00:06:58](#)

فحديث ابن عباس الذي اخرجه مسلم وايضاً هذا الحديث يفيدان ان احاديث النهي محمود على كراهة التنزيه. والاسناد كما ذكرت حسناً لان واو عن شماك في هذا الحديث من المتقدمين واصحابه. خرجنا الحديث عنه ولا لا؟ مخرجنا الحديث. حديث اخرجه ابو داوود - [00:07:18](#)

والنسائي وابن ماجه واحمد في عدة مواضع وابن ابي شيبه وابن داوود وابن خزيمة وابن حبان والدار والطحاوي في شرح المعاني والحاكم وقال حديث صحيح والدارقطني والبيهقي. وعبد الرزاق والبغو والبغوي في شرح السنة. وايضاً - [00:07:38](#)

ابو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد وابن منذر في كتابه الاوسط من طوق عن السو والشعبة بن الحجاج واسرائيل وابو كلهم عن شماك به. طبعاً الموفق بن قدامة في المغني نقل عن الامام احمد انه ضعف هذا الحديث. فقال حديث - [00:07:58](#)

ان فيه بحال شماك ليس احد يرويه غيره. وقال فيه نعم ليس احد يرويه غيبه. وايضاً ضعفه محمد ابن حزم المحلى يعلق بشمال. طبعاً وهذا فيه نظر لان اذا كان ان الواجه ان شماك ان حديث حسن كما قال نعم لو جاء عندنا حديث - [00:08:18](#)

كما قال آآ وغيره من العلماء. وايضا هذا الحديث الجمهور ذهبوا الى تصحيح هذا الحديث وممن صحح هذا الحديث النسائي فكما ذكرنا النسائي عندما يخرج حديث في كتاب السنن ويسكت عليه ويسكت عليه يعتبر هذا الحديث ثابت عند النسائي - [00:08:38](#) قال الحب واصل وذكرنا هذا سابق بالدالة وايضا صح هذا الحديث ابن خزيم وابن حبان والحاكم ايضا وابن جاؤود ايضا في كتابه المنتقى من ابن داوود ايضا ما يذكر حديث الا وهو ثابت عنده كما قال الحافظ الذهبي. الذهبي عندما تعجب ابن الجاؤود قال ان ابن جاؤود لا يروي الا حديث صحيح - [00:08:58](#)

او حسن عنده وايضا تسمية كتابه يفيد هذا الشيء يسمى كتابه بالمنتقى. ايضا الامام النووي في المجموع صحح هذا الحديث. فهذا الحديث الجمهور له الى تصحيحه وايضا ابو عيسى الترمذي ايضا صحح هذا الحديث. طبعاً هو حكم على هذا الحديث بانه حسن لا يخالف حكم ابو عيسى الترمذي على هذا الحديث بانه حسن - [00:09:18](#)

صحيح لان ابا عيسى آآ يدخل حسن المصطفى عليه عند اهل الحديث يدخله ضمن الصحيح مثل ابن خزيمة فمن قديم ابن حبان يتكون الاحاديث الصحيحة والحسنة. في كتبهم. ومن كتبهم ابن حبان يذكرون الاحاديث - [00:09:38](#) الصحيحة والحسنة في كتبهم. فايضا ابو عيسى لا يفرق بين الحسن المصلى عليه عند اهل الحديث وبين الصحيح لكن كما ذكرنا عندما يقول ابو عيسى عن حديث هذا حديث حسن فهل الحديث يعتبر ضعيف عنده. اما الحديث المصطلح عليه عند اهل الحديث وابو عيسى يدخله ضمن الصحيح - [00:09:58](#)

هذا بالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد. اي نعم دائما ولا نعرف انه خلد بهذه القاعدة ولا احد ولا في احد ما نعرف انه قلب في هذه القاعدة ولا في ولا في حديث واحد. عن الحادث انها منقطعة. لان الناس - [00:10:18](#) سبعة ادلة ها؟ طبعاً الذي هذا الشيء شيخ الاسلام ابن تيمية. يعني ان النسائي عندما يروي حديث في كتاب السنن يعتبر هذا الحديث ثابت عنده فهذا يستفاد من قول شيخ الاسلام ابن تيمية عن ميمون ابن سياه. ميمون نسيه فيه خلاف ناقش هذا الخلاف. وذهب الى توثيق هذا الشخص لماذا - [00:10:38](#)

لان النسائي اخرج لهذا الشاخص وقال احتجاج النسائي والبخاري كفى بثقة هذا الشخص. فشيخ الاسلام يرى ان الحديث الذي يقوله النسائي ثابت عنده. هذا واحد سيفيد هذا الشيء قوله. كذلك ايضا قبل شيخ الاسلام - [00:11:08](#) العدي في كتابه الكامل قال اخرج النسائي في صحاحه. هذا موجود في كتابه الكامل. هذا شيء لعلك موجود في الثالث او الثاني. ايضا نقل الاسيوطي عن الخطيب البغدادي انه يسمى كتاب النسائي صحيح. ونقل ايضا عن الحاكم ابو عبد الله انه يسمى كتاب النسائي صحيح. ايضا كذلك الحرب ابن حجر - [00:11:28](#)

ثم نص على هذا الشيء في كتاب نتائج الافكار فقال ان السيدة اذا روى حديث وسكت عنه فهذا يفيدنا للحديث ليس فيه علة عنده مواد يعود على من على من يجهز الحديث راوي يريد عليه بان النساء يحتج بهذا البعض. فهذا ايضا يفيد ان - [00:11:48](#) اه ان كتاب النسائي يعتبر ايضا ثابت. والنص على هذا الشيء كما قلت في كتاب وكذلك ايضا ذكر هذا الشيء. كذلك الحافظ الذهبي في كتاب الميزان قال ان النسائي اخرج هذا الحديث في صحيحه. كذلك ايضا الحافظ الذهبي مواد يرد على الشخص - [00:12:08](#) مواد يعود على من ضاعف الشاخص فيقول ان البخاري والنسائي احتج بهذا الشخص. وهذا ايضا موجود في كتاب الميزان. وحتى مرات من عندما يضاعف النسائي شخص ويخرج عنه في كتاب السنن يستهوا بهذا الشيء. الحافظ الذهبي. كذلك ايضا يعني عندما تقرأ كتاب - [00:12:28](#)

نسيت تجد هذا الشيء واضح فالنسائي تجد جميع اغلب الاحاديث صحيحة تقريبا خمسة وتسعين بالمئة الا الاحاديث التي ضعفها هو بنفسه فتجده كان الحديث فيه علة يقول يقول ان هذا الحديث يبين علته فاذا سكت عن الحديث اعلم ان هذا الحديث ما فيه عنده فايضا منهج يفيد هذا - [00:12:48](#)

كذلك ايضا آآ نعم ابو سعد الزنجاني هذا يقول عن الذهبي يقول هذا الشاخص اذا جاء ويطوف حول الكعبة الناس يتساقطون على تقفيل يده اكثر من تساقطهم على الحجر الاسود. في صلاحه وعبادته. فهذا الشخص عندما سأل - [00:13:08](#)

عندما سلب طاحوا الظاهر قال ان ان في بعض الرجال نعم قلنا في بعض الرجال اخذ له البخاري والنساء ضعفهم فقال فقال النبي عبد الرحمن شرط اشد من شرط البخاري. وتعرف ان ده قطني ايضا - [00:13:28](#)

رجال الذين ضعفهم النسائي واحتج بهم البخاري. وهذه المسألة نعم موجودة ومخطوطة. فاهل العلم على هذا المذهب اي نعم نعم في نعم اي نعم لا في بحث لكن هذا الشخص ما قال لقلنا وانما قال ان - [00:13:48](#)

ان الرجال المضاعفين في سنن النسائي قليلين جدا. لا تقول الا كم واحد؟ نعم هذي خلاصة بحثه الحديث مع ابيه. ان الاجزاء هذي والمنتقيات ما بها كثير فائدة لماذا الداقت ينتقي او غيره من الحفاظ؟ لان هذه غريبة. احاديث غريبة. اول احاديث معروفة لها اسانيد غريبة. لذلك ينتقيه - [00:14:08](#)

وهذي فائدة المنتقيات واذا كان ما فيها فائدة لانها تتفوت باحاديث اما غريبة من جهة واما الاسلام. فهذه لا يعود عليها كثير والمحققين من اهل الحديث لا يعولون على هذه المنتقيات وهذه الاجزاء. يعني حتى شيخ الاسلام تجده اذا زواجه ضعف حديث قال هذا ما خرج من اصحاب - [00:14:38](#)

وبالشتا والامام احمد ولا دواوين الإسلام المعروفة. نعم هذه قاعدة صحيحة. وايضا يذهب الى هذا تلاميذه. وهذا شيء صحيح نعم. فالحديث اهل الحديث المشهورة الحديث فيه صعب. اما ان يكون ظاهر واما ان يكون شاذ منكر. انا اقول عليك دائما لكن هذا هو الغالي - [00:14:58](#)

وصلى الله وسلم على نبينا محمد. غير واحد قالوا حدثنا ابو اسامة عن الوليد ابن كثير عن محمد ابن كعب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن رافع ابن خديج عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله ايتوضأ من بئر مباحة وهي بئر يلقى فيها الحياء ولحوم - [00:15:18](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء طهور لا ينجسه شيء. قال ابو عيسى هذا حديث حسن قد اسامة هذا الحديث فلم يأوي احد حديث ابا ابي سعيد في بئر بضاعة احسن مما روى ابو اسامة. وقد روي هذا الحديث من غير وجه - [00:15:38](#)

عن ابي سعيد وفي الباب عن ابن عباس وعائشة. بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال تحدثنا عن عناد هو ابن الشنوي ابو الشوي التميمي. وهو ثقة عابد مكثر من الحديث. فتوفي عام - [00:15:58](#)

سبعة واربعين ومائتين وهو من الطبقة العاشرة. والحسن بن علي هو اخواني ابو علي الخلال وهو ايضا ثقة حافظ توفي عام اثنتين واربعين ومئتين. وهم الطبقة الحادية عشرة قالوا حدثنا ابو اسامة ابو اسامة وحمام ابن اسامة القرشي مولاهم. ابو اسامة الكوفي - [00:16:18](#)

وهو ثقة سبت فاضل عابد. ووثيقة سبت عابد فاضل. من كبار الطبقة التاسعة وتوفي عام واحد ومئتين. وابو اسامة موصوف بالتدليس لكن الارجح ان هذا التدليس لا يضره. ولو جهنا حديث - [00:16:48](#)

مطلقا على السماع والاتصال الا لتبين طبعا بشرط كما ذكرنا سابقا ان يثبت سماعة من الشخص الذي روى عنه فاذا جمعنا طرق الباب فاذا نعم اذا وقع في اسناد حديث وجمعنا طرق هذا الحديث ولم - [00:17:08](#)

اه ان ابا اسامة زكى رجلا بينه وبين راوي عن فهو محمول على السماع والاتصال. عن الوليد بن كسير والمخزومي ابو محمد المدني ثم الكوفي الوليد بن كسير المخزومي مولاهم ابو محمد المدني ثم الكوفي - [00:17:28](#)

وهو ايضا ثقة على القول غادر. والسقه يحمده معين وابراهيم ابن سعد وعيسى ابن يونس وغيرهم. وهم من الطبقة السادسة وتوفي عام واحد وخمسين ومئة. وقد اخرج له الجماعة عن محمد ابن كعب هو القرطي - [00:17:48](#)

محمد ابن كعب هو القرطي ابو حمزة. وهو ايضا ثقة فقيه عالم وهو ثقة فقيه عالم من الطبقة الثالثة وتوفي عام عشرين ومئة وذكر انه توفي قبل ذلك. فبعضهم ذكر انه توفي في عام ثمانية عشر ومئة. وقيل ايضا غير ذلك - [00:18:08](#)

وهم للطبقة الثالثة وقع في ولادته خلاف. لكن رجح انه ولد عام اربعين لان بعضهم ذكر انه ولد في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم. لكن لعل الاوجه كما قال ابن حجر انه ولد في عام اربعين - [00:18:28](#)

عن عبيد الله بن عبدالله بن وافع بن خديج الله بن عبد الله اختلف في اسمه وفي اسم ابيه على عدة اقوال حتى اوصلها ابن قطان الى خمسة اقوال. فبعضهم قال انه عبيد الله ابن عبدالرحمن بعضهم قال - [00:18:48](#)

انه عبد الله بن عبدالله. وايضا حتى وقع خلاف في نسبه. فبعضهم نسبه الى ابي سعيد الخدري. فقال عن ابن ابي سعيد الخدري عن ابيه فوقع في اسمه وفي اسم ابيه وفي نسبه خلاف. وكما قلت ان ابن القطان اوصل الخلاف الى - [00:19:08](#)

اطوال وهو مجهول لم يوثقه احد. ووسقه ان لم يحبان. وكما ذكر سابقا او كما هو معروف عند اهل ان توصيف ابن حبان لا يعتد به دائما لا يعتد به دائما. طبعا تمزيق ابن حبان مقبول الا في حالة واحدة - [00:19:28](#)

الحزام مقبول الا في حالة واحدة اذا كان هذا الشاص غير معروف. اذا كان هذا الشخص اللي وثقه بالهبان غير معروف فهنا يتطرق الخلل الى توصيكم لحبان هذا هو الضابط في توثيق ابن حبان اما اذا كان هذا الشخص معروف بكثرة الحديث مثلا توثيقه معتبر - [00:19:48](#)

كذلك اذا كان هذا الشاص وان كان غير معروف لكنه من شيوخه فايضا هذا التوثيق معتبر. لكن متى يقع الخلل اذا كان هذا الشخص ليس من شيوخه وايضا غير معروف ما له الا حديث او حديثين فمثل هذا يقع يقع الخلل في توثيقه. طبعا معروف - [00:20:08](#)

كلام المعلم رحمه الله تعالى عندما قسم توثيقه الى خمسة اقسام لعل الاقوى منه توثيق على قسمين اذا كان هذا شاص معروف ووثقه فتوثيقه هنا معتبر حتى ولو كان في هذا الشخص خلاف وتوثيقه هنا معتبر لانه ابن حبان - [00:20:28](#)

المجاهيل وهذا الشخص غير مجهول فيه خلاف وهو غير مجهول او او ايضا اذا كان هذا الشاص يعني وثقه العلماء والمعروف ايضا بصفته فايضا هنا توثيق معتبر. كذلك ايضا اذا كان هذا الشخص من شيوخه فابن حبان من اعلم الناس بشيوخه. لكن كما قلت في القسم الثاني هو - [00:20:48](#)

واذا كان هذا الشخص غير معروف وليس له من الحديث الا القليل فهنا يدخل الخلل في توثيق ابن حبان. ويكون هذا الشاص فيه جهازه ما هو الحال في عبيد الله بن عبدالله بن وافع لكن سوف يأتي ان العلماء على تصحيح هذا الحديث طبعا هذا لا يخالف آ

قواعد - [00:21:08](#)

كما ذكرنا سابقا لان جمهور العلماء على الاحتجاج بالمجهول على حسب القظائن. اما ورد حديث المجهول مطلقا فهذا ليس مذهبا لاهل الحديث المتقدمين وانما هذا مذهب المتأخرين. عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر -

[00:21:28](#)

لم يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه لا ينجسه شيه فهنا الرسول صلى الله عليه وسلم يفيد بان الماء طهور ولا يتنجس بوقوع النجاسة فيه. يفيد هذا الحديث - [00:21:48](#)

ان الماء لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه الا اذا تغير. كما سيأتي. فاذا تغير فهذا متفق عليه بين العلماء انه يعتبر نجس. اما اذا لم يتغير فهذا الماء يعتبر طاهر كما دل عليه هذا الحديث - [00:22:08](#)

سوف يأتي ان بعض مقيدة بالقلتين وبعض مقيدة بغير هذا القية فهذا الحديث يفيد ان الماء طهور حتى ولو وقعت فيه نجاسة الا اذا تغير كما نقل ذلك نعم الا تغير فما نقل ذلك ابن المنذب نقل جماع العلماء على هذا الشيء ان الماء طهور - [00:22:28](#)

يتغير. طبعا بعضهم نقل عن الظاهرية. انهم يقولون ان المائدة وقعت فيه نجاسة. ونعم اذا وقعت في البئر نجاسة واسرت في ماء البئر اما بتغير اللون او بالطعم او برائحة فيعتبر طاحن. وممن نقل هذا المضاد - [00:22:48](#)

رحمه الله تعالى تنشر على الترمذي طبعا وهذا مذهب غليظ ولا يعرف ان الظاهرية يقولون بهذا والامر كما نقل ابن المنذر لقد اجماع العلماء على ان الماء طاهر الا اذا تغير. طبعا اذا كان كسييرا. كذلك ايضا ابو العباس ابن تيمية شيخ الاسلام - [00:23:08](#)

ايضا نقل اتفاق العلماء. اما ما نقله باركفوري فلا اظن يصح عن الظاهرية. قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد جود ابو اسامة هذا الحديث ولم يروي احد حديث ابي سعيد في بئر بضاعة احسن مما روى ابو اسامة. وقد روي هذا الحديث - [00:23:28](#)

من غير وجه عن ابي سعيد. الامر كما قال ابو عيسى انه وقع في اسناد هذا الحديث اختلاف واضطراب. ولعل عدم تصحيح ابو

عيسى لهذا الحديث بسبب الاضطراب الذي وقع في اسناده. وكما ذكرنا سابقا ان ابا عيسى لا يقول عن حديث حسن - [00:23:48](#) الا وهو معدول عنده هذا خلاف مذهب اهل الحديث فاهل الحديث ان الحسن يعتبر عندهم ثابت لكن المتقدمين كانوا يدخلون الحسن ضمن صحيح المتقدمين من اهل الحديث كانوا لا يفوق بين الصحيح والحسن بل عندهم ان الحسن فرع بل عندهم ان - [00:24:08](#)

حسن قسم من اقسام الصحيح. فتجد مواد الامام مسلم والحجاج يذكر احاديث في كتابه الصحيح وهي حسنة في كتاب الاحاديث وهي وهي يعني شروط الحسن آ موجودة فيها لا لكن لا تصل - [00:24:28](#) الى درجة الصحة وهذا معروف في كتاب الامام مسلم حتى ايضا مضاد يقع هذا في كتاب البخاري وان كان نادرا لكن الله تقع هذا الشيء هنا حديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخالف اه بين طريقه اذا ذهب الى صلاة العيد. الحظ بن حجر بين ان هذا الحديث اسناده حسن - [00:24:48](#)

والبخاري يخرج لكن ماذا يجاب عن هذا؟ يجاب عن هذا بان الحسن داخل في القسم الصحيح وهذا نادى ان يقع في صحيح الامام البخاري لكن في مسلم كذلك ايضا الامام ابن خزيمة ابو بكر كذلك ابن حبان ايضا والحاكم يدخلون الصحيح يدخلون الحسن ضمن الصحيح كما نص على ذلك - [00:25:08](#)

الحظ بن حجر في صحيح ابن قسيم وابن حبان هذا واضح لمن قرأ الكتاب. فتجد احاديث كثيرة وهي من طفل حسن ومع ذلك ايضا تجد ابن خزيمة يذكرها في كتابه الصحيح. كذلك ايضا بعيسى الترمذي لا يفرق بين الصحيح والحسن. في الغالب. فيختم الاحاديث اه الصحيحة او التي هي - [00:25:28](#)

يحكم عليه بانها حسنة بانها حسن صحيح. ولا نعرف احد من اهل العلم انه لا يحتج بالحسن المصطلح عليه عند اهل الحديث المتأخرين طبعا كما هو معروف ان الحسن الاصطلاحي عند المتأخرين هو ما رواه عدل ما رواه - [00:25:48](#) تخفى ضبطه ويعبر عنه بالصدوق. فمثل هذا لا نعرف خلاف بين اهل العلم بالاحتجاج به. واما بعض واما ما نوكل اما نقل بعضهم ان آ بعض الحفاظ لا يحتجون بالحديث الحسن فهذا ليس بصحيح ابدا هذا ليس بصحيح - [00:26:08](#)

وحتى ايضا مضى الامام البخاري نعم ابو عيسى التومى اللي نقل عن شيخ البخاري انه سأله عن حديث وقال هذا الحديث حسن وهذا الحديث نفس البخاري اخرج في كتابه الصحيح هذا موجود في كتاب العلة الكبير. فذكر حديث اخرجه في البخاري في كتابه الصحيح ثم ابو عيسى سأل البخاري عن هذا الحديث - [00:26:28](#)

قال هذا حديث حسن وهذا يفيد ان العلماء يحتجون بالحديث الحسن وان الحسن داخل للصحيح. هذا طبعا الحسن الاصطلاحي في يعني اهل العلم يطلقون الحسن مضاف على الحسن الغير الاصطلاحي كما يطلق الترمذي. فالترمذي قال عن حديث هذا حديث حسن فلا بد ان يكون هذا الحديث اما - [00:26:48](#)

عنده او معلوم لا بد. ولا يقول ابو عيسى عن حديث ثابت عنده يقول عنه حسن ابدا. ما يقول عنه حديث حسن الا وفيه علة عنده او في نفسه من هذا الحديث شيء. ايضا يطلق الحسن على الحسن على الحسن من حيث المتن. فاذا - [00:27:08](#)

المتن يعني اه الفاظ حسنة فيقول عن هذا الحديث هذا حديث حسن كما يطلق هذا ابو موسى المدني كما يطلق هذا ابو موسى فلا نعرف بين اهل العلم خلاف الاحتجاج بالحسن الاصطلاحي. واما ما نقل عنه ابن القطان وغيره انهم لا يحتجون بالحديث الحسن فهذا ليس - [00:27:28](#)

حتى ابو حسن. نعم انا عارف ان السعودي نقل هذا عن بعض الحفاظ لكن هذا ليس بصحيح ابدا ليس بصحيح. فهذا ليس الحسن فالحسن الاصطلاحي محتج به عند جميع العلماء. فابو حاتم طبعا كبار الحفاظ صدوا. هل يعني ان هذا الشخص عند ابو حاتم ضعيف - [00:27:48](#)

نعم واذا قال طيب قال رجل حسن الحديث نعم هذا على ان ابو حاتم يعني عند الحسن ليس بمعنى الصبر. اللي خف ضبطه وانما عنده دون ذلك. نعم تطلق هذا الشيء. فلا بد من الانتباه - [00:28:08](#)

الى اطلاقات المحدثين. اما الحسن كما قلت الحسن الاصطلاحى ان هو الثقة الذي خف ضبطه. والذي يعبر عنه بالصدوء. فهذا لا اعلم بين اهل الحديث من المتقدمين والمتأخرين خلاف الاحتجاج به. واذا كان البخاري والامام مسلم الحجاج وابن خزيمة بن حبان والحاكم كل ما يحتجون به - [00:28:28](#)

يعني العلم يحتجون به ولا يعلم بينهم في الاخرة. يعني يقال ان هذا الحديث حديث حسن ما يمر. يقال ان الصحيح لان الصحيح لان الحسن تاخذه من الصحيحين. لكن نقول هذا من باب يعني آآ يعني من باب الواو من باب تبين الواقع. وهذا الحديث صحيح لان - [00:28:48](#)

كما قلنا للحسن داخل في الصحيح لا مش حسن داخل في الصحيح. يعني ما في مشاحة كما قال اهل العلم ما في مشاحة في الاصطلاح. فكماذا ان الصحيح حديث يرويه مالك عن نافع بن عمر هذا في اعلى درجات الصحة. فهذا في اعلى درجات الصحيح على درجات - [00:29:08](#)

عما يقال يعني اما ما قسمه من الصلاح من الحديث صحيح ينقسم الى سبعة اقسام فهذا ايضا تقسيم فيه ضعف تقسيم فيه ضعف فالامر او على حسب اه درجات الثقة. فحديث الحافظ هذا يعتبر في اصح الصحيح. وهكذا دوجان. حتى يصل الى الحسن وهو داخل - [00:29:28](#)

في الصحيح لكن العلماء المتأخرين يعني جعلوا اسمه الحسن خاوي عن الصحيح. طبعا الجميع يحتج به لكن ابو الحسن درجة بين الصحيح وبين الحسن. وفي ايضا درجات اخرى فتجد مرارة الحديث يعني اللي قد يكون جاءوا بين الصحة وبين الحسن. قد نحكم عليه بانه - [00:29:48](#)

حديث جيد متمدد بينهما. فالاحسن الاحسن طبعا ان يعني اه ينزل كل حديث بمنزله. فيقال هذا الحديث اصح الصحيح وان هذا الحديث صحيح. وان هذا الحديث جيد وانه هذا الحديث حسن. وانهاال الحديث فيه ضعف. وانهاال الحديث ضعيف او - [00:30:08](#) نعم في ضعف او لين او ضعيف او هذا حديث شديد الضعف او موجود. فبعض المتأخرين خلط بين هاي الاقسام. فحتى المتأخرين زكوا اسناد الحديث اللي رواه الدارقطني نعم ان العظم - [00:30:28](#)

لا يظهر فبعض الاسم المتأخرين خرج هذا الحديث وقال نعم نعم خرج هذا الحديث وقال ان فيه الحسن والصفات وهو مختلف فيه. وذكر ايضا شخص اخر قال وهو مختلف فيه. ثم قال هذا الحديث ضعيف. اذا كان مختلف ما يحكم عليه بالظرف ابدأ - [00:30:48](#) يعني اذا توقف انسان في حديث ما تبين له هل هو حسن او هو ضعيف؟ يتوقف والا يقول فيه ضعف اذا كان المقصد فيه يقول فيه ضعف والاحسن طبعا التوكل - [00:31:08](#)

دعوا بين هذا وهذا مع ان ايضا يكون سابقا قاعدة صحيحة وان الرجل المختلف فيه يكون حديثا من القسم الحسن. فمثل هذا خطأ يزمتم بان هذا حديث ضعيف خطأ ما في شك في في هذا الشيء. والاحسن ان يقال عن هذا الحديث اما نتوقف واما حسن واما اذا اردنا ان نتشدد نقول فيه ضعف. اما نقول ضعيف - [00:31:18](#)

فهذا خطأ وليس بصحيح. قلت ان الصحيح على درجة يعني هذا باتفاق على الحديث ما يمكن الحديث الصدوق يكون بمنزلة السير باتفاق من اول محدث الى الان؟ لا يمكن لان هذا لابد معتبر ما نقول بهذا - [00:31:38](#)

كل ما يطلق عليه صحيح. وقلنا ايضا ما في مشاحة في الاستماع. نعم. العلماء دائما يقولون ان هناك قاعدة ما في مشاحة في الاصلاح لكن على الانسان ان يبين اصطلاحه - [00:31:58](#)

يعني عندما تومزي يجعل الحسن اه ضعيف او فيه ضعف. يعني ما الناس اعتمد في هذا ابدأ ما النازع. بس يا ليتته تبين هذا الشيء وله بيينة اذا استفتى الكتاب تجد هذا واضح لكن هو ما نص على هذا النص صحيح بس نطلب من الترمذي هذا الشيء حتى يرتفع الخلاف بمعنى قول الترمذي هذا حديث - [00:32:08](#)

بس نقول يا ليت التوني يبين هذا الشيء فقط. اما الناس لا فما النازل. اي نعم. نعم وهذا انه يعتبر ضعيف. وليس هناك خلاف ان الحديث اللي يرويه الحافظ عند التوجيه يعني عندما نريد ان نجمع ولا نستطيع ان نجمع طبعا اعمال الادلة - [00:32:28](#)

لكن ما في شك تقدم وايد الصفة واذا كان هناك ثقة الثقة الحافظة على الثقة وهكذا ما في خلاف احنا دائما نستعمل هذا المنهج كما ذكرنا يعني حنا انتقدنا هذا الاخ اللي ضاعف الحديث بمجرد الاختلاف ابدأ هذا ليس بصحيح بل هذا هو منهج خاطئ -
00:32:48

عندما تجد انه شاص فيه لين في حديث له اسناد وفيه رجل فيه دين. يقول عنا بعض المتأخرين يقول هذا حديث ضعيف هذا خطأ هل يقال هذا اجتهاد فيه ليد؟ كما حكم على هذا الشخص بانه لين نقل عن نفسه هذا فيه دين. فنجعل الضعيف لدى وجاء. نجعل
00:33:08 ايضا -

حسن حتى الحسن على درجات ايضا كذلك ايضا الصحيح على درجات فالاحسن يعني كلما فصلنا كل ما بينا هذا هو الاحسن والافضل. نعم ما يفيد ابدأ يعني العلماء انهم يقولون ان هذا الحديث جوده فلان ما يفيد ان هذا الحديث نادى جيد ولا يفيد انه صحيح -
00:33:28

يفيد ان هذا الشخص جعل الحديث موصول متصل. وان احسن من روى هذا الحديث هذا الشخص. هذا الذي يفيد قبل الترمذي وغيره من العلماء ما يفيد قول التوب ان هذا الحديث ثابت عنده ابدأ. ودائما العلماء يستعملون هذا الشيء اذا وقع في حديث اختلاف. فيقولون جودوا فلان يعني احسن من -
00:33:48

فلان كما يقال انه اصح ما في الباب حديث فلان. هل يلزم ان هذا الحديث صحيح؟ لا وانما يلزم انه اصح ما موجود في الباب. هذا اللي يلزم قطعاً قد يكون جميع ما في الباب احاديث ضعيفة فهذا اقواها. هو ضعيف لكن اقواها. ما يلزم انه صحيفة هكذا. معنى قول الترمذي وغيره من العلماء. وبالفعل يعني كما -
00:34:08

طيب وايش ان هذا ان رواية ابو اسامة احسن من روى هذا الحديث سوف يتبين اثناء التخريج؟ لا ان شاء الله ان الحديث وقع فيه اختلاف ضعف الحديث وقع فيه اختلاف نعم من الطوال. لا لا ابدأ يعني مواد من الاحاديث بانه حسن. ثم يقول يعني ما له الا اسناد واحد -
00:34:28

لا لا لا يقول هذا لا ما اقول اقول كيف يكون جيبه من غير وجه يقول هذا حديث حسن غريب يعني ابو عيسى قال الحسن ما ما كان يقوى من اي وجه ويكون فيه اسناده لا كذاب ولا نعم ولا يكون شاذ. فما وضعت يخالف هذا الاصطلاح. يقول هذا حديث -
00:34:48

حسن الغريب ماذا نسند واحد؟ يقول ان حسن غريب. قال يعني اذا قال عن حديث بانه حسن. ماذا يفيد؟ يفيد الاستباحة يعني تشوفي دائماً يقول دائماً يستعمل الحسنة ايضاً يعني يعني يحتاج هذا الاستكبار ما اعرف ان حديث حكم عليه بانه حسن -
00:35:08

وانه يلزم انه يقوم يغير وجهه ابدأ ما عرف هذا الشيء. قد يقوى من غير وجه وقد ما يبى من غير وجه. اي نعم في كثير يقول الحسن الغيوب يوبا من عيوبه. نعم -
00:35:28

وتجد مرات انه ما يبغى يعني ما له الا هالوجه ثم قال نعم. لا ابدأ. نعم يقع خلاف بين حديث حسن صحيح وبين ايضاً حديث حسن او حسن غبي لكن هذا ليس دائماً يعني في الغالب يعني اذا حملنا يعني اذا حملنا -
00:35:38

كقول يا جماعة اذا حملنا معنى قول التوبة هذا حديث حسن على الذي ذكرناه فالاصطلاح يستقيم ولا يتناقض ابدأ يعني قد توجد مواضع فيها اشكال نعم قليلة جدا هذا الاصطلاح اه صحيح ولا يتناقض اذا حملنا على هذا الاصطلاح الحديث اخرجه الامام احمد وابو داوود -
00:35:58

في الصغرى وفي الكبرى ابن ابي شيبة والباغوي في شرح السنة وقال حسن صحيح. طبعا البعوي في الغالب ودائماً اذا كان الحديث ليس في الصحيحين ينقل اقوال ابو عيسى الترمذي اذا كان له قول يعني في الغالب كما ذكرنا سابقاً ان الباغوي ليس له تجديد في هذا -
00:36:18

وانما في الغالب ينقل اقوال غيره دائماً وخاصة قول الترمذي. فهذا هو اصلاح الترمذي. فلعل وقعت نسخة للباوي فيها ان ابو عيسى

قال ان الحديث هذا حديث حسن صحيح. لكن آآ يعني كل من نقل عن الترمذي نقل عنه ان هذا الحديث حسنه فقط - [00:36:38](#)
لا وقعت نشقلباوي فيها حسن صحيح والله اعلم. وابن الجاؤود في المنتقى والدارقطني والبيهقي وابن المنذر في كتابه الاوسط من
طوب عن ابي عن ابي اسامة به. طبعا وفي بعض الطرق ان ابا اسامة صرح بالتحديث من الوليد ابن كسير. فايضا شبهة ادريس
انتفت. اذا قلنا بان - [00:36:58](#)

التدليس يضرب وطبعا الاختلاف الذي وقع في هذا الحديث اه رواه الامام احمد قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابي عن
الوليد ابن كثير قال حدثني عبد الله بن ابي سلمة ان عبيد الله بن عبد الرحمن بن واقع عن ابي سعيد الخدي فذكر الحديث فهذا اسناد
اخر - [00:37:18](#)

فابراهيم بن سعد روى هذا الحديث عن الوليد ابن كثير فجعل شيخه بدلا فجعل شيخه بدلا منه محمد بن كعب جعل عبدالله بن ابي
سلمة. طبعا والتوجيه بينهما صعب لان ايضا ابو اسامة ثقة ثابت كذلك ايضا ابراهيم بن سعد ايضا - [00:37:38](#)
نعوذ بالثقة وايضا معروف بالحفظ. وايضا هذا الاختلاف يعني ما يضر كثيرا. لان عبد الله بن ابي سلمة المادحون آآ صيغة فقد يقال
ان للوليد ابن كسير له آآ اسناد في هذا الحديث اوله شيخان في هذا الحديث. آآ عبد الله بن ابي سلمة وايضا - [00:37:58](#)
محمد بن كعب وان كان لا قرب انه محمد بن كعب لانه هو الاسناد المشهور اختلاف اخر روى هذا الحديث ابو داود ايضا من طريق
محمد ابن سلمة عن محمد ابن اسحاق عن سليط ابن ايوب عن عبيد الله ابن عبد الرحمن به. فهذا ايضا آآ اسناد اخر - [00:38:18](#)
في هذا الحديث قام ابن اسحاق معروف وسليط فيه جهادة سليط ابن ايوب فيه جهادة وايضا الامام احمد ايضا الحديث ايضا اسناد
اخر عند النسائي رواه ابن طريف وهو ثقة عن خالد ابن ابي نوف وفيه جهالة ايضا - [00:38:38](#)

عن صليب عن ابن ابي سعيد عن ابيه. عن ابن ابي سعيد عن ابيه. ايضا الاختلاف الاخر عند الشافعي عند الشافعي في مسنده قال
اخبونا الثقة عن ابن ابي ذئب. عن الثقة عنده عن حدثه او عن عبيد الله او عن عبيد الله بن - [00:38:58](#)
عبد الله عن ابي سعيد ايضا اسناد اخر عند الطياليس قال حدثنا قيس وهو ابن ربيع عن طريق ابن سفيان عن ابي نضرة عن ابي سعيد
انه سفيان ضعيف. طبعا قيش بن الربيع ايضا فيه ضعف لكن توبع فاخرجه - [00:39:18](#)

ابن ماجة اه من غير طوي نعم اخرج ابن ماجة فيما اظن عن شيخ ابن عبد الله. عن طريق به العلة في طريق ابن سفيان وهو طبعا
هذي الاسانيد او هذا الاختلاط الذي وقع في هذا الحديث. فبعض اختلاف وبعض اسانيد اخرى لهذا الحديث. لكن جميع هذه الاسانيد
- [00:39:38](#)

على عبد الله بن عبد الرحمن نوافع بن خديجة جميع الاسانيد تدعو على عبد الله او عبيد الله او عبدالرحمن بن عبدالله بن رافع خديج
لهذا الحديث شاهد من حديث سعد بن سعد اخرج الطحاوي نعم نعم - [00:39:58](#)

اخرجه بن حزم اخرج ابن محمد ابن حزم في المحلى من طريق ابن ايمن قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا ابو علي نعم قال حدثنا
وعلي عبد الصمد بن ابي سكينه وهو ثقة. قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه سهل. نعم عن ابيه عن سهل ابن - [00:40:18](#)
سعد الساعدي قال قالوا يا رسول الله نتوضأ من بئر البضاعة وفيها ما ينجي الناس والحائض فقال الماء لا ينجسه شيء وعز هذا
الحديث الحائض ابن حجر الى مصنف قاسم ابن اصبغ الاندلسي. طبعا هذا الاسناد صححه ابو - [00:40:38](#)
محمد ابن حزم لكن قال ان ابن عبد البر نقل ان ابن عبد الصمد ابن ابي سكينه مجهول اما ابن حزم فقد وسق عبد الصمد ابن ابي
وايضا ما يستدل لتوثيق عبد الصمد بن ابي سكينه برواية بن وضاح عنه. وابن وضاح كما ذكر انه في الغالب لا يروي الا عن -

[00:40:58](#)

محمد بن وضاح الاندلسي القرطبي في الغالب لا يعوي الا عن ثقة. فهنا هذا الحديث رواه ابن وضاح عن عبد الصمد. لكن ابن عبد البر اه
جهل ابي سكينه. الحديث ايضا له اسناد اخر. اخرج الطحاوي قال حدثنا ابراهيم ابن ابي داود قال حدثنا ابيه ابن الفرج. قال -

[00:41:18](#)

حدثنا حاتم اسماعيل عن محمد ابن ابي يحيى عن امه قالت دخلنا على سهل فقال فقال لو سقيتكم من بضاعة لكرة وقد شقيت منها

رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي. طبعا هذا ما فيه اه شاهد لحديث اه نعم ما في - [00:41:38](#)

شاهد الجملة الاخرى من الحديث وهي ان الماء طهور لا ينجسه شيء وانما فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام شرب من هذه البئر. طبعا هذا الاسناد الذي رواه اسناد لا بأس به. جميع عجالة بين ثقة وصدوق الام محمد بن ابي يحيى. محمد ابن ابي يحيى هو

الاسلمي والواجه انه ثقة - [00:41:58](#)

وامه لا تعرف لكن كما ذكرنا سابقا ان الجهالة يتساهل فيها خاصة في النساء. فمثل هذا الاسناد لا بأس به. ولعل الاسناد الاخر اللي من

طريق عبد الصمد بن ابي سكينه لعل هذا الاسناد معلول لان الحديث عن سال بن سعد وهو طبعا - [00:42:18](#)

اموال الطحاوي اقوى رواية التي ذكرها ابن حزم. وان سهل فقط قال لو سقيتكم من بئر البضاعة وليس فيها ان بئر البضاعة طهور لا يوجد لا ينجسه شيء كما تفيد هواية آآ ثم تفيد رواية ابن ايمن التي رواها ابن طريفة ابن حزم وايضا رواية قاسم الاصبغ. طبعا

واسناد - [00:42:38](#)

النادي الذي تقدم اسناد غريب اقصد اسناد اللي رواه ابن حزم وايضا رواه قاسم الاصبغ اسناد غريب لان هذا الشخص وهو ابتسم من

ابي سكينه تفاوت به عن آآ عن عبد العزيز ابن ابي حازم اين اصحاب عبد العزيز من هذا الحديث؟ عبد العزيز ثقة ومشهور بكثرة

الحديث اين - [00:42:58](#)

اصحابه عن هذا الحديث فهل اسناد غريب جدا؟ وايضا لعلوية الطحاوي تفيد ان هذا الحديث معذول وان الصواب ليس فيه ان الماء لا ينجسه شيء وانما فيه اه ان الرسول عليه الصلاة والسلام شرب من بئر البضاعة فقط. نلجأ الى الحديث الاول وهو حديث ابو سعيد

الخدري - [00:43:18](#)

فصح هذا الحديث الامام احمد كما ذكر ذلك الخلال. الموفق بن قدامة المغني نقل عن الخلال ان الامام احمد صحح هذا الحديث

وكذلك ايضا نقل آآ ان ابن معين صحح هذا الحديث وممن نقل هذا عن ابن معين - [00:43:38](#)

اه المنزوي في كتابه تهذيب سنن ابي داود وكذلك ايضا الحافظ ابن حجر وغيرهم. وايضا ممن صحح هذا الحديث البغوي كما تقدم

في السنة وايضا الحائض ابن حجر بالفتح فنص على صحة هذا الحديث كذلك ايضا ابن القيم في كتابه تهذيب السنن - [00:43:58](#)

وايضا نص على صحة هذا الحديث. وايضا الحافظ العراقي نقل تصحيح هذا الحديث عن الامام الشافعي وابو عبيد القاسم بن سلام

واسحاق الرباهوية. والخطاب وايضا آآ ابن منده فقال عن هذا الحديث؟ نعم. لا لا ليس نعم. وهمت اخطاء - [00:44:18](#)

العراقي ما نقل هذا عن الشافعي وانما نقل عن الشافعي في حديث اخر سوف يأتي. نعم. فالحديث كما ذكرت ان الامام احمد بن معين

وابن القيم والحاضن حجر والبغوي على تصحيح هذا الحديث. ونقل ابن الجوزي تضعيف هذا الحديث عن الدارقطني. ونقل ابن

الجوزي - [00:44:38](#)

الحديث عن حجر قال لم نر هذا في كتابه السنن ولا في كتابه العلل. وايضا ممن ضعف هذا الحديث او ضعف حديث ابي سعيد اعني

آآ ابو الحسن القطان فعلقه بالجهالة. فقال ان ابن وافية - [00:44:58](#)

خديج مجهول ولم يوفقه احد. وهذا كان سابقا ان ابن الخطاب معروف بتشدده البالغ في الجهاد. وايضا ممن صحح هذا الحديث

شيخ الاسلام ابن تيمية ايضا شيخ الاسلام ابن تيمية في كتابه الفتاوى صحح هذا الحديث ثم قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن

عباس وعائشة - [00:45:18](#)

حديث ابن عباس تقدم. حديث ابن عباس هو الذي تقدم في الجيش السابق ان نعم. ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

اغتسل في جفنة فاراد الرسول عليه الصلاة والسلام ان يتوضأ من هذا الماء فقالت اني كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب. وفي رواية

عند ابن خزيمة - [00:45:38](#)

وابن حبان وعن النسائي وعند الامام احمد ان الماء طهور. لينجسه شيء. فهذا هو المقصود من قول ابي عيسى عن ابن عباس فيقصد

حديث ابن عباس المتقدم في بعض رواياته. فوقع في عند ابن خزيمة والنسائي وابن حبان والامام احمد ان الماء طهور ليلة -

[00:45:58](#)

شيء ثم قالوا في الباب عن عائشة حديث عائشة اخرج به البزار وابو يعلى وايضا قبراني في كتابه الاوسط كلهم من طريق ابو بن علي ابو حفص الفلاس. نعم كلهم من طريق؟ نعم كلهم من طريق شريك. عبد الله القاضي عن المقدم عن ابيه عن عائشة - [00:46:18](#) وهذا اسناد حسن لا بأس به. لكن كما قال الحافظ ابو بكر البزار ان هذا الحديث تفوت به شريك ابن عبد الله. فهذا الحديث طبعا لكنه غريب جدا لان الشريك تفوت بهذا الحديث يعني احنا ذكرنا سابقا ان التفاوت تعتبر عند - [00:46:38](#) تعتبر علة عند اهل الحديث. فهل الحديث قد يعالج تفرد الشريك؟ مع انه وجهنا سابقا نشريك حسن الحديث. نقل ان الامام احمد وهو حديث عائشة موقوفا. انا ما وقفت عليه ما بحثت عنه لكن ما وقفت عليه. فذكر انه حديث عائشة رواه الامام احمد موقوفا على عائشة - [00:46:58](#)

ولا ادري عن صحة هذا الشيء. عن محمد ابن اسحاق عن محمد ابن جعفر ابن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الماء يكون في الفناء من الارض وما - [00:47:18](#) ينوبه من السباع والدواب. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اذا كان الماء قلتين لم يحملوا لم يحمل الخبث قال عبده قال محمد ابن اسحاق الخلة هي الجراء والقلة التي يستقام فيها. قال ابو عيسى وهو قول الشافعي واحمد - [00:47:38](#) اسحاق قالوا اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء ما لم يتغير ريحه او طعمه وقالوا يكون نحو من خمس ابو عيسى حدثنا هناد هناد الشوي التميمي. قال حدثنا عبده ابن سليمان الكلابي. وهو من صغار السامي - [00:47:58](#) كنت في عام سبعة وثمانين ومئة وهو ثقة سبت. وقد اخرج له الجماعة عن محمد اسحاق وابن يسار المطليبي. وذكرنا سابقا حديث ابن اسحاق على ثلاثة اقسام. ما شرع فيه بالتحديث وكان موضوع يتعلق بالسيرة فهو صحيح. هذا القسم الاول والقسم الثاني ما - [00:48:18](#)

فيه بالتحديث وموضوع الحديث لا يتعلق بالشبهة وانما يتعلق بالاحكام او بالعقائد فيعتبر حسن. والقسم الثالث ما لم يشرع فيه ابن اسحاق ويعتبر هذا فيه اضافة حتى يصرح المسحاق بالتحديث. مع ان ايضا بعض العلماء قد يتساهل في عننة ابن اسحاق. كما - [00:48:38](#)

نعم كما نعم كما ثبت هذا عن ابن القيم فذكر حديث تتعلق بالعقيدة وفيه ابن اسحاق وقد انعم فتساءل بعننته وقال هذا الحديث ثابت ايضا جميل الحظ بن كثير الدمشقي ايضا ذكر حديث اخر وفيه ايضا عن ابن اسحاق في كتاب البداية والنهاية وقال ايضا ان هذا الحديث صحيح. فبعض - [00:48:58](#)

المحدثين قد يتساءل بعنوان ابن اسحاق لكن ابن اسحاق يدل بس وانه مكث من التدليس. وانه مكث من التدليس. ينبغي له ان يصرح حديث حتى يقبل حديثه عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الاسدي ومحمد بن جعفر فقيه العالم ثقة الفقيه - [00:49:18](#) عالي من الطبقة السادسة توفي بعد العشر مئة وقد اخرج له الجماعة وهو مقل من الحديث عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو ثقة من الطبقة الثالثة. كتب في عام ست ومئة وقد اخرج له الجماعة. عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:49:38](#)

ويسأل عن الماء يكون في الفلات من الارض وما ينوبه من السباع والدواب قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء لم يحمل الخبس. فهذا الحديث الذي فيه تقييد لحديث بئر بضاعة. فكما ذكرنا ان بئر بضاعة او حديث ابي سعيد الخدوي - [00:49:58](#) يفيد بان الماء طهو حتى ولو وقعت فيه نجاسة حتى يتغير سواء كان قليلا ام كسيرا. لكن هذا الحديث يقيد ان المائدة كان دون القلتين ووقعت فيه نجاسة حتى ولو لم تغير الماء يعتبر نجس. واما ما فوق القلتين - [00:50:18](#)

يعتبر طاهر اذا لم يتغير. طبعا هذا على القول نعم هذا على القول بالمفهوم. يعني يفيد هذا الحديث مفهوم يفهم من هذا الحديث ان ما دون القلتين يحمل الخبث. معنى يحمل الخبث اي يحمل النجاسة. من هذا الحديث ان ما دون القلتين انه يحمل النجاسة - [00:50:38](#)

والجمهور يقولون بالمفهوم. ولم يخالف في ذلك الا الا الظاهرية كابي محمد ابن حزم وايضا الحنفية. اما جمهور العلماء يقولون

بالمفهوم وهو الصحيح. لان هذا اسلوب او بمفهوم. فيفهم من هذا ان ان المائدة كانت - [00:50:58](#)

دون الخلتين انه يحمل الخبث. واذا قلنا انه لا يفهم منه هذا الشيء اذا ما في فائدة من التقييد. اذا التقييد يعتبر ليس فيه فائدة. فالرسول عليه عليه الصلاة والسلام ما قيد الحديث بهذا القيد الا ولهذا القيد فائدة. فلو قلنا ان هذا القيد ان آ ان المائدة كان دون -

[00:51:18](#)

الحديث لا يفيد بانه يحمل الخبز فهذا آ هنا الغين هذا التقييد وكلام الرسول عليه الصلاة والسلام آ ينزه عن هذا الشيء اذا يكون ما

في فائدة فاذا ذكر قيد آ لابد انه فيه فائدة وهو انه اذا كان دون القلتين يحمل الخبث ثم - [00:51:38](#)

وقع خلاف اخر بين العلماء في مقدار القلتين. حتى ان ابن المنذر في كتابه الاوسط اوصل هذه الاقوال الى تسعة اقوال. او هذه

الاقوال الى تسعة اقوال. طبعا ما في حديث يبين مقدار القلتين. ومن اشهر هذه الاقوال ان القلتين - [00:51:58](#)

المقصود بهما من قلال اجر. من قلال هجر. وممن قال بهذا الامام الشافعي والامام احمد واسحاق قالوا لانه وقع في بعض روايات هذا

الحديث تقييد هذا الحديث او نعم تقييد هذين هذين القلتين من خلال حجم لكن هذا - [00:52:18](#)

الاسناد الذي فيه تقييد القلتين بخلال هجر اسناد ضعيف لان الامام الشافعي رواه عن مسلم ابن خالد الزندي عن ابن جبير قال باسناد

لا الامام الشافعي قال باسناد لا يحضرني ان قلتين آ مقيدتين في قلال هجر. ايضا وقع في - [00:52:38](#)

اسناد اخر ايضا تقيده بقلال حاج عودة. نعم نعم ابن القيم ذكر اسناد معلق عن ابن جبير قال اخبرني محمد ان يحيى ابن عقيل اخبره

اخبره ان يحيى ابن يعمر آ بعد ان ذكر هذا الحديث قال يحيى ابن عقيل سألت يحيى ابن يعمر - [00:52:58](#)

حجر؟ قال نعم. فالحديث ليس فيه معنى الحديث موصل مع ان ايضا ضعيف لكن ليس فيه تقييد مقدار هجر لكن منافقة يحيى ابن

عقيل سأل يحيى ابن بقلال هجر؟ قال نعم. لكن هذا ليس بحجة لان من كلام يحيى بن يعمر اولا ثانيا ان الاسناد هذا ضعيف. لان

محمد لا يدري من هو - [00:53:18](#)

ونسب اه بن قدامة هذا الحديث الى الجوزجاني. ان الجوزجاني روى هذا الحديث. اما ابن القيم فذكره في كتابه تهذيب السنن. فاذا

ليس هناك يعني دليل يفيد مقدار القلتين. لكن شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره من العلماء - [00:53:38](#)

قالوا معلوم ان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يخاطب الصحابة الا بما يعرفون. ان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يخاطب الصحابة الا

بما الا بما والمقصود بالقلتين هما القلتين الكبيرتان العظيمتان. طبعا ايضا ما مقدار الكلتين الكبيرتين؟ ايضا هذا غير معروف. ايضا

يعني - [00:53:58](#)

ضابط مقدار القلة الكبيرة ايضا غير معروف لان القدال كما قال آ ابن حزم وغيره من العلماء ان مختلفة الاحجام وهذا هو الواقع في

صغير وفي كبير في ايضا متوسطة بين الكبير والصغير فمقدار الكلتين بالضبط غير معروف. فلذلك آ من دقيق العيد عندما صح

هذا الحديث - [00:54:18](#)

قال ان مقدار الكلتين غير معروف. وذلك ايضا سبق سبقه الى هذا الطحاوي وغيره من العلماء. فجمهور العلماء نعم نعم جمهور العلماء

ذهبوا الى نعم الى تقييد ذهبوا الى التقييد وقالوا ان المائدة - [00:54:38](#)

وقعت في نجاسة اذا كان قليلا آ يتنجس لكن كما ذكرت اختلفوا في مقدار هذا التقييد فبعضهم قيد بالقلتين كما في حديث ابن عمر

وبعضهم قيده في اذا حركت احد طرفيه وتحرك الطرف الاخر فهذا يعتبر قليل. اما اذا لم يتحرك فيعتبر كثير - [00:54:58](#)

وبعضهم لك قيد اخر وقال هو ما كان عشرة في عشرة. وجميع حال الاقوال ليس عليها دليل. اه القول الاخر وهو ان ما لا يتنجس الا

بتغيبه سواء كان قليلا ام كسيرا. وممن ذهب الى هذا القول الامام مالك وايضا - [00:55:18](#)

سبق الى هذا القول عبدالرحمن المهدي ويحيى بن سعيد القطان كما نقل ذلك بن المنذر. وايضا نقل هذا عن بعض التابعين. بل وبعض

الصحابة ايضا. عن ابن عباس نقل عن بعض التابعين الحسن البصري والزهري والنخعي. وذهب الى هذا ايضا ابو محمد ابن حزم وابو

العباس ابن تيمية - [00:55:38](#)

وكما قلت ممن ذهب الى هذا شيخ الاسلام ابن تيمية ونصب هذا القوم بعدة ادلة من هذه الادلة ان النجاسة لا تعتبر الا اذا اثرت بالماء

عن النجاة لا يكون له حكم ولا يكون لها اعتبار الا اذا اثرت بالماء. اما اذا لم تؤثر فليس لها اعتبار وليس لها حكم لانه قال ان الحكم يدوم - [00:55:58](#)

اذا كانت النجاسة واضحة واثرت بالماء فاذا هذا الماء نجس اما اذا لم تغير الماء فيعتبر هذا الماء طاهر. لان هاي النجاسة وزهبت ولم يبق منها شيء. فاذا هي ما اثرت على الماء. وهم من ضمن ادلة شيخ الاسلام ابن تيمية. طبعا ذكر هذا قاعدة عامة. من النجاسة - [00:56:18](#)

فاذا لم ينقل لها اثر آآ تعتبر ليس يعتبر ليس لها حكم. ومن ضمن ادلته ان الخمر اذا استحالت الى خل تعتبر طاهرة. ان الخل اذا استعمل خلف يعتبر طاهرا. هذا طبعا كما قلت يعني نعم هذا مذهب قوي - [00:56:38](#)

لان نعم يعني لان ثم هو معروف ان الخمر اذا استحالت الى خل تعتبر طاهرة مع انها مع ان الخمر يعني موصوف بانها نعم اي نعم تعتبر طاهرة وتعتبر ايضا يجوز استعمالها كذلك ايضا العذرة - [00:56:58](#)

اذا استحالت ولم يبق منها شيء استحالت الى تواب او الى رماد ايضا يعتبر هذا طاهر. لان ليس هناك آآ لهذه النجاسة جهد فاذا حكمها مضغة لان ليس لها اثر ابا. كذلك ايضا يستدل هذا بما ثبت في الصحيح ان الكلاب كانت تقبل وتدبر وتبول في المسجد ولم - [00:57:18](#)

نكون ولم يكونوا يرشون شيئا من ذلك. يعني ما كانوا يرشون على مكان بول الكلاب. لماذا؟ لان الشمس تأتي فتبيس هذا المكان فاذا هاي النجاسة تذهب ولا يبقى منها شيء. فتعتبر هذه الارض طاهرة فكما ذكر شيخ الاسلام وغيره ان الارض - [00:57:38](#)

ادخل في البيوسة اذا يبست ولم يبق لهاي النجاسة اثر تعتبر طاهرة وهذا مذهب صحيح حتى يعني شيخ الاسلام يعني حتى ايضا ما يعني نعم مما ايضا آآ يحمل على هذا ان حتى الثياب يعني كما هو معروف الان ان ثياب - [00:57:58](#)

مواد تغسل بالبخر دون الماء. عندما توصف بالبخر تعتبر هاي الثياب نظيف وليس فيها شيء. فبعض العلماء ذهب من العلماء المعاصي طبعا ذهب الى ان هذه الثياب طاهرة لان النجاسة يعني قد استحالت ولم يبق منها اثر ممن ذهب الى هذا شيخنا الشيخ محمد العثيمين - [00:58:18](#)

وابو محمد ابن حزم توسع في بيان هذه القاعدة وهي ان النجاسة اذا لم يكن لها اثر تعتبر ملغاة وليس لها حكم وايضا ممن ذهبوا الى هذا كما قلت شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:58:38](#)

ومن حجم توسع في في المحلف المجلد الاول في اه ذكر الادلة على هذه القاعدة وهو قاعدة صحيحة طبعا بماذا اجابوا عن هذا عن حديث ابن عمر؟ قالوا ان اه ان هذا الحديث اه مفهومه يفيد بان المال - [00:58:48](#)

اذا كان دون القلتين يتنكس مفهوم هذا الحديث. وحديث ابو ابي سعيد الخدري يفيد منطوقه بان الماء طاهر ولا يتنجس ابا الا بالتغير وكما هو معلوم وليس هناك خلاف بين العلماء ان المنطوق مقدم على المفهوم. وبعضهم ذهب الى انه يعني يحتمل انه يحمل النجاسة - [00:59:08](#)

صديقة وقال ان هذين ما يفيد بانه يتنجس جزما وانما قد يحمل النجاسة وقد يحمل الخبث قد يحمل ليس جزما وانما قد يحمل. والحديث ابو سعيد الخدري دل على ان الماء لا يحمل نجاسة حتى يتغير سواء كان قليلا ام - [00:59:28](#)

اي نعم لا ما في شك انك انت اكثر من قلتين. نعم. لانها كانت اكثر من قلتين. لكن الرسول عليه الصلاة والسلام اجاب بجواب عام. ما قصد حديث البطاقة. قال - [00:59:48](#)

فكان جوابه عام بحديث ما في شك كما ذكرت ان ابو بضاعه اكثر من قلتين لان آآ نعم نعم ابو داوود نقل عن الشيخ قتيب بن سعيد انه سأل القيم عن مقدار الماء فقال اذا كان كسييرا يكون الى العانة - [00:59:58](#)

اذا كان قليلا يكون دون العورة. وابو داوود قال جراءة آآ مقدار فوجدتها ستة اسباب هذا الكثير شنت اجواء كثيرة فيكون الماء اه الموجود فيها اكثر من قلتين ما في شك نعم اي نعم هذا ما قليل لكن قالوا ان هذا الماء - [01:00:18](#)

يعني نعم هو يعني آآ نعم يعني جو على النجاسة وازالها يعني الماء هذا صب على النجاسة ثم ازالها كما قال الصنعاني ان الماء يعني

يذهب النجاسة شيئا فشيئا حتى تذهب ولا يبقى منها شيء. طبعاً أيضاً مما يعني الذين ذهبوا الى - [01:00:38](#)

يستدلوا بعدة أدلة منها نعم منها قول الرسول عليه السلام أو منها نهي الرسول عليه الصلاة والسلام أن الشخص الذي على جنابة أن يغتسل بماء واحد أو أن يبول فيه. قالوا هذا الحديث يفيد بأن الشخص إذا اغتسل في الماء الراكد أن الطهي كسلبت. أو إذا بال في - [01:00:58](#)

أن هذا الماء يعتبر نجس ولا يطهر. طبعاً أيضاً هذا فيه نظر. لأن عندما الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن البول في المواقف أو نهى عن الاغتسال في ماء واحد لا يفيد بأن هذا الماء ينجس أبداً. الحديث ما فيه دليل على أن الماء ينجس إذا بال فيه الشخص. والامر - [01:01:18](#)

قال شيخ الإسلام ابن القيم أن هذا يؤدي إلى إفساده أن نكست البول في الماء واحد يؤدي إلى إفساد هذا الماء بعد مرور فترة من الزمن أن ما يكسب أه من البول في ماء واحد هذا الماء طبعاً ما فيه شك سوف يفسد. وأيضاً سوف يتقدم هذا الماء فلذلك الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن - [01:01:38](#)

هذا الشيء فالعلة القذارة وقد يؤدي إلى تنجيس هذا الماء أو كما قال شيخ الإسلام أن أه أن الإنسان يكره أه الماء الذي فيه يكره بطبعه المهم أن هذه الأحاديث لا تفيد أن الماء ينجس أبداً وإنما فيه النهي فقط عن البول - [01:01:58](#)

أو أن الاغتسال في الماء الراكب. نعم. كذلك أيضاً يعني بعضهم يستدل أن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن أن يلمس الإنسان يده في الماء نعم في الأناء إذا قام من نوم الليل. أيضاً هذا لا يفيد بأن الماء هذا ينجس أو تهويته تسلب. أيضاً ما في دليل - [01:02:18](#) والقول الصحيح أن هذا الماء وأن وضع الإنسان يده فيه يعتبر طاهر. لأن هذا الماء. لأن هذا الماء عز وجل يقول فإن لم تجدوا ماء فتيمموا. إذا أما إذا ينبغي استعماله والجمهور ذهبوا إلى هذا القول. ما في شك أنه لا يجد إنسان أن يدخل يده في الأناء - [01:02:38](#)

قام من نوم الليل لكن إذا دخل يده لا نقل أن هذا الماء ينجس أبداً وإنما نقول أن هذا الشخص أثم أو يستحق العقاب لأنه خالف أمر الرسول عليه الصلاة والسلام - [01:02:58](#)

لكن أن هذا الماء ينجس ليس عليه دليل أبداً. الرسول عليه الصلاة والسلام ما قال أن الماء ينجس وإنما نهى فقط الشخص الذي قام من نوم الليل أن يدخل يده في الأناء - [01:03:08](#)

طبعاً والعلة علاقة بأنها خشية التقزيم لأن الماء يتقذف. ولذلك الرسول عليه تسم أمر هذا الشخص بأن يغسل يديه أولاً بعد ذلك يدخل يده في الأناء إذا غسل يديه. فلعلة يستفاد من هذا أن العلة هي تقزيم هذا الماء فقط. وليس نجاسة هذا الماء وليس أيضاً دليل على - [01:03:18](#)

لأن الماء ينجس الماء الموجود في البوكة كما يتغير ما يذهب يتبدل إذا كان له فتحة يتبدل فهذا والله أيضاً ما ينبغي البول في هذا الماء لأن هذا يعتبر وأكد ولا يمضغ البول فيه - [01:03:38](#)

أيضاً نقول كاسة البول لا تؤدي إلى تنجيسه. لماذا؟ لأن كما ذكرت أنه ينقى. ومما إذا نقي من النجاسة وأصبح يعني كما ذكرنا كما ذكر شيخ الإسلام أيوه أصبح النجاسة ليس لها أثر ويعتبر هذا الماء طاهر. خاصة إذا كان طبعاً في بوقه هذا ما يعتبر طاء. يعني حتى على القول بحديث كل تيمم - [01:03:58](#)

فيتاميناتها طبعاً ما في لأنه ما يمضغ البول في هذا الماء وأيضاً الكثاف قد تؤدي إلى تنجيسه وتدويس هذا الماء. نعم هذا على قول ابن حزم وشهر السمع هذا الماء ليس له طعم ولا روائح - [01:04:18](#)

ولا لو نعم على قول هؤلاء العلماء أي شيء؟ وأخبار ماذا يفيد أخباره في بداية الحكم لا يكفي الحكم الشرعي لا يفيد حكم شرعي نعم يعني ما يقال بهذا الجمع يعني يقال فيه أخبار لا أما أن يقال كما - [01:04:38](#)

بعض العلماء أن منطوقة أن المنطوق يقدم على المفهوم نعم هذا قول صحيح أن ما في أن المنطوق يقدم على المفهوم لكن كونه خطاب يعني وأن كان أخوه ورسوله عليه أخبره عن شيء فهذا يعتبر حكم شرعي يعتبر فتوى. ثم قال قال عبده قال محمد بن إسحاق

القلة هي الجواب - 01:04:58

والقلة هي التي يستقى فيها. طبعا ايضا اذا كنا القلة هي هي الجرة ايضا يعني مقدار هذه الجورة كم؟ ايضا غير مقبول. قال ابو ايش وهو قول الشافعي واحمد واسحاق اذا كان الماء قلتين لم يجلسه شيء ما لم يتغير ريحه او طعمه وقال يكون نحو - 01:05:18 ومن خمس قرب طبعا هذا تقدير هؤلاء العلماء ان مقدار الكلتين هي خمس قرب هذا بناء على رواية ابن جبيد وان مقدمة بخلال وان بنقل من خلال حجر تسع قربتين وشيب. فقالوا الشيء احتياطا نجعله نصف. اذا كظبتين النصف وقبليتين ونصف - 01:05:38 يكون مجموع خمس قبب. طبعا هذا الحديث كما ذكرنا ايضا وقع فيه وقع فيه خلاف اسانيداه واضطراب. فممن اخرج هذا حديث على على حسب الاسناد ذكره الترمذي. اخرجه ابو داوود والدارمي وابن ابي شيبة والحاكم الدارقطني. وصور كما - 01:05:58 ذكرت ابن اسحاق بالتحديث عند الدارقطني. والبيهقي والبخاري في شرح السنة. منطوق عن ابن اسحاق به. وهناك ايضا طريق اخر هذا الحديث رواه ابو اسامة عن الوليد ابن كثير عن محمد ابن جعفر ابن الزبير به ام محمد ابن جعفر ثقة وابو اسامة تقدم الوليد تقدم

- 01:06:18

وهو هذا الحديث ابو داوود والنسائي في الصورة الكبرى وابن داوود وابن ابي شيبة وابن خزيمة والطهار وابن حبان هنا ابن خزيمة وابن حبان صحح هذا الحديث. كما في هذه كما في هذه الرواية. ايضا طريق اخر ابو اسامة عن الوليد - 01:06:38 عن محمد ابن عباد ابن جعفر بدل محمد ابن جعفر ابن الزبير محمد ابن محمد ابن عباد بن جعفر. طبعا هذا اضطراب لكن مثل هذا الاضطراب لا يؤثر لماذا؟ لان سواء كان محمد بن جعفر بن الزبير او محمد بن عباد بن جعفر. لا يؤثر على الحديث لان كلاهما ثقة -

01:06:58

الاسناد اينما دار دار على ثقة فيعتبر هذا لا يؤثر على الحديث. متى يؤثر على الحديث اذا كان آآ يعني وقع في اضطراب آآ يعني خلف في هذا الشخص آآ قد يكون يعني قد يكون شيخ وقد يكون ضعيف وهنا قد يؤسر اذا كان هذا الشخص اذا اختلف فيه آآ -

01:07:18

واما ضعيف قد يؤثر اما اذا كان اين المدارس من يدور على ثقة فلا يؤثر على الحديث. فسواء كان محمد بن عباد بن جعفر او محمد او محمد بن جعفر بن الزبير فلا يؤثر على الحديث. لان كلاهما ثقة. ايضا وقع خلاف اخر وهو في واو عن ابن عمر - 01:07:38 قال عبيد الله بن عبدالله وبعضهم قال عبد الله بن عبدالله. وايضا هذا لا يواسع لان عبد الله ثقة هو عبد الله ايضا ثقة وكلاهما من ابناء ابن عمر فاما عبيد الله واما عبد الله وكلاهما ثقة فمثل هذا لا يؤثر هذا الاضطراب. طبعا الطريق الثالث هو ابو داوود ابن داوود في

الملتقى - 01:07:58

والداقوت والحاكم. وكما ذكرت سابقا ان ابن الجاؤود ان بيوم آآ حديث في كتاب المنطقة يعتبر تصحيح من ابن داود لهذا الحديث ويعتبر تصحيح من ابن جود لهذا الحديث كما نص على ذلك الذهبي. وكما ايضا استفاد من تسمية كتابه بالمنتقى وايضا اذا درست

احاديثه - 01:08:18

تجد هذا الشيء وابو الحسن ده قطني وايضا نعم وايضا الحاكم رجحوا ان الحديث آآ انا كلا الطريقين صحيح ان الحديث من طريق ابن كثير عن محمد ابن جعفر ابن الزبير وايضا من طريق محمد ابن محمد ابن عباد ابن الزبير - 01:08:38 على قول الدعوى قطني وقول الحاكم ان ان الوليد بن كسير له شيخان في هذا الحديث. واذا وجهنا ان له شيخ واحد هذي كما ذكرت لا يواسي لان ايضا مدارس فانما يدور على ثقة. طريق اخر ايضا وهو حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله به -

01:08:58

وهذا اسناد حسن وهذا اسناد نعم وهذا اسناد جيد. لكن حماد بن سلمة قولب في هذا الحديث. طبعا هذا اسمه اخرجه ابو داوود واه ابن ماجه وايضا ابن الحسن ابن سلمة القطان راوي سنن ابن ماجه وابن الجاؤوس في المنطقة والحاكم والدى والقطني والطحاوي.

كما ذكرت حماد - 01:09:18

من سلمى خولف فقاله ابن عليه فاخرجه ابن ابي شيبة عنه اي عن ابن علي عن رجل عن ابن عمر. وابن عليه طبعا ما في شك ابن

حماد ابن سلمات وايضا حماد بن زيد خالف حماد بن سلمة رواه عن عاصم بن المنذر عن ابي بكر بن عبيد الله وهو ثقة - [01:09:38](#)
نعم عن ابي بكر ابن عبيدالله ابن عبد الله ابن عمر وهو ثقة عن ابيه موقوفا. فحماد بن زيد مقدا على حماد بن سلمة. فيعتبر اسناد
حماد من سلم فيه طاعة ان اه بعض الحفاظ ممن نواه خالف في هذا الاسناد. ايضا طريق اخر رواه الدواقطني من طريق عبد -
[01:09:58](#)

رزاق عن إبراهيم بن محمد عن أبي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن عن أبي بكر ابن عبيد الله به. هذا الإسناد فيه إبراهيم بن محمد
واظنه ابن ابن يحيى الاسلامي وهو مدفوع فسفت هذا الاسلام. ايضا طريق اخر رواه الدارقطني وابن منذر - [01:10:18](#)
كلاهما من طريق الليث ابن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عمر. والليث ابن ابي سليم اه الاودع انه لا يحتج به. العودة انه يعتد به وفي
رواية ليس هذا الحديث وقف هذا الحديث عن ابن عمر. طبعا هاي لا تخالف هوايتها لان من رفعه اوسق من الليث - [01:10:38](#)
فمع ضعف هذا الاسناد ايضا مخالف لرواية السقاش لوضع هذا الحديث عن ابن عمر. ايضا طريق اخر آ رواه ابو حميد عن ابن جبيج
قال اخبرني لوط عن ابن اسحاق عن مجاد عن ابن عباس اخرجه الداء قطني. طبعا هذا اسناد ايضا اسناد غريب مطرح معلوم -
[01:10:58](#)

لان لوط هذا لا يعرف ابدا. وايضا ابن اسحاق تقدم انه ما روى ام مجاهد. وانما رواه كما ذكر ابو عيسى الترمذي رواه عن محمد ابن
جعفر بن الزبير فهد السناد ايضا معلول. طارق اخر عند ابن عدي رواه من حديث القاسم العمري عن ابن المنكر وعن جابر. وايضا هذا
اسناد معلول لان - [01:11:18](#)

عمري ضعيف وايضا مخالف لما ثبت في الروايات المتقدمة. طبعا كما تقدم من الحديث يعتبر اسناد صحيح. لماذا؟ لان الاسناد اين
فانهم يدوروا على ثقة. وحديث ابن عمر واقوى من حديث ابي سعيد الخدري. حديث حديث ابن عمر واقوى من حديث ابي شاهي
الخدري وآ - [01:11:38](#)

اه الذين صحوا حديث ابو حديث ابن عمر واكثر من الذين صححوا حديث اه ابو سعيد الخدوي. فممن صح حديث ابن عمر كما قال
الحاضر العراقي الامام الشافعي واحمد واسحاق وايضا خطابي وابن منده فوق اسناد صحيح مسلم وايضا ابن حزم - [01:11:58](#)
على تصحيح حديث ابن عمر واسناد صحيح. اه شمس الدين ابن القيم رحمه الله تعالى نقل عن شيخه ابو العباس ابو العباس ابن
تيمية وابن الحجاج المجزي انه مرجح وقف هذا الحديث عن ابن عمر. هكذا نقل ابن خزيمة عن شيخ الاسلام. وفي الفتاوى ايضا ان
شيخ - [01:12:18](#)

من قال وجه هذا الحديث عن ابن عمر. طبعا لكن الارجح ان الحديث مرفوع ان من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام ليس من كلام
عمر. لان الاسانيد الصحيحة رفعت هذا الحديث. اما الاسانيد الضعيفة هي التي وقفت هذا الحديث. وكم هو معروف ان الضعيف لا
يعلل بالصحيح ان - [01:12:38](#)

الصحيح لا يعلل بالضعيف. فالارجح وقع للحديث والجمهور على تصحيح هذا الحديث. وايضا في موضع اخر من الفتاوى نشرها
الاسلام قال اكثر اهل العلم على الاحتجاج في هذا الحديث وانه حسن اي حديث ابن عمر يلوح عن شيخ الاسلام ان الحديث حسن
وثابت. والارجح كما ذهب اليه جمهور اهل العلم ان الحديث صحيح. اي نعم - [01:12:58](#)

بلاتي هو عبد الله بن عبد الله لا ما هي هو عندنا عبيد الله بن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب بن عمر
وعبدالله بن عمر وعبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - [01:13:18](#)
هؤلاء عبد الله ابن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر ايه اخواننا نعم ابن عمر اسمه عبد الله وايضا ابن عبد الله يعني العامة يكره
التسمية على يكره ان يسمى على نفسه لكن الصحابة ثبت عنهم هذا الشيء. فايضا يقال ان الحسن ابن علي له ولد اسمه الحسن. وابن
- [01:13:38](#)

له ولد اسمه عبد الله. ايضا عبيد الله. ناقشنا هذا القول. ناقشنا كل العلماء جاوبوا على هذا بانه هذا مفهوم المفيد بان دون القلتين.
وحديث حديث الخدومي منطوقة بان الماء طفول. لا يتنجس الا بتغير - [01:13:58](#)

شو نستفيد من التفكير؟ هذا يؤيد يؤيد كونه من قال بانه قد يحمل النجاسة. ليس صريحا في حمل النجاسة. قد يحمل النجاسة وقد ايضا يقال بان الاولى يعني عدم اه استعمال هذا الماء مما دل عليه حديث اه ابن عمر. لان حديث السعدية تريد بانه طاهر حتى - 01:14:18

طيب العلماء قالوا ان المطلوب ما في شك صحيح ان المندوب قدم على المفهوم ما في شك. بسم الله. بسم الله. هذا حليب سعيد لما اوساخ اي نعم فهذا منطق الرسوم ايه هذا المنطوق نعم منطوق الحديث بان الماء لا يتنجس الا - 01:14:38
بان يتغير احد اوصافه. والمفهوم؟ المفهوم من حديث ابن عمر ان المالك دون القلتين اه يتنكس وان كان ما تغير الحديث هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:14:58
وبدون قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وفي البادية عن جابر. بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي حدثنا محمود الويلان هو العدوي مولا هم ابو احمد المغوشي - 01:15:28
وهو ثقة مكس من الحديث. وهو من الطبقة العاشرة وتوفي عام تسعة وثلاثين وقيل عام تسعة واربعين ومئتين قال حدثنا عبد الوهاب وابن هلال الصنعاني ابو بكر الامام المشهور. وهو ثقة حافظ - 01:15:48
لكن في اخر عمره صاحبه واصيب بالعمى فاخذ يتلقن اخذ يلغن فيتلغن اخذ يلغن يتلقن وهو من الطبقة التاسعة وتوفي عام مئتين واحد عشر وقلنا ان حديثه ينقسم الى خمسة اقسام - 01:16:08

قلنا ان حديث عبد الرزاق بن همام الصنعاني ينقسم حديثه الى خمسة اقسام. والحديث الذي معنا يعتبر من الثاني هذا الحديث الذي معنا يعتبر من القسم الثاني. لماذا؟ النووي عنا ليس من النواوي عنه ليس من كبار الحفاظ - 01:16:28
سابقا ان اذا كان الراوي عن عبد الرزاق شخص من قبل الامام احمد ويحيى ابن معين واسحاق مغاهية وكان شيخ عبد الرزاق يعتبر حديثه في الدرجة الاولى من الصحة يعتبر حديث في الدرجة الاولى من الصحة - 01:16:48
لانه ذكرنا سابقا ان رواية الحفاظ عن غيره ميزات. فهذه الدرجة الاولى الدرجة الثانية ان يكون الراوي عنه ثقة. وممن سمع منه الزوجة الثانية ان يكون راوي عن الموسيقى وممن سمع منه قديما. مثل الحديث الذي معنا فمحمود بن غيلان - 01:17:08
فيما اظن ممن سمع منه قديما وهو ثقة اه صاحب حديث والشيخ عبد الرزاق معظم وهذا كان سابقا ان من اذبح الناس في معمره عبد الرزاق بن غمام الصنعاني فاذا حديثه هو يعتبر في الدرجة الثانية. طبعا - 01:17:28
الزوجة الثالثة ان يكون الراوي عن عبد الرزاق ممن سمع منه اخيرا. وهذه الدواجة ايضا صحيحة وهذه الدواجة ايضا تعطى باب صحيحة الدواجات ماتت بالضبط لكن قسمناه سابقا الى خمس زواجات. نعم. البصرة. لا لا لا. عبدالوهاب ما له دخل في البصرة وانما معه - 01:17:48

ما عمر ما عمره يعني قلنا فيما اظن الدواء جوابا يكون الراوي عنه ضعيف. اذا كان الراوي عنه ضعيف فهنا يحتمل فهنا يكون الحديث فيه علتين العلة الاولى ضعف هذا الشاخص ويحتمل انه لبقا عبد الرزاق فيكون ايضا عل اخوة وهي خشية - 01:18:08
وذكرنا فيما اظن الدرجة الخامسة ان يكون الحديث الذي يروييه عبد الرزاق في اه يتعلق في فضائل علي رضي الله عنه ايضا انكرت عليه احاديث في فضائل علي وفي مناقب علي رضي الله عنه. فلعل هذه الخمس درجات طبعا - 01:18:28
الاولى الثلاث محتج بها. عن معمر معمر ابن راشد البصري ابو عروة. نزيل اليمن وهو ايضا ثقة سقة السبت صاحب حديث توفي سنة اربعة وخمسين ومئة وهو من الطبقة السابعة وقد اخرج له الجماعة - 01:18:48
وذكرنا ايضا سابقا ان حديث معمر ينقسم الى خمسة اقسام. والحديث الذي معنا يعتبر من الدرجة الاولى من حديث مع عمر لان الرواية عن عبد الرزاق لان الرواية عن ابن عمر وعبد الرزاق وعبد الرزاق ممن سمع منه باليمن. وقلنا ان معمر - 01:19:08
اه اذا كان الراوي عنه يماني اه يعتبر هذا من اصح حديثه. لماذا؟ لانه عندما ذهب في اليمن او وكان في اليمن كان لا يحدث الا من كتابه. اخلاق عندما ذهب الى البصرة فانه حدث من حفظه. فوقعته الاخطاء في حديثه - 01:19:28
فهنا راوي عن ان معمر هو شخص يماني. كذلك ايضا في شيوخ معمر ايضا آآ في رواية معمر وعن بعض شيوخه فيها كلام لكن هنا

غاوي لكن هنا الشيخ معمر وهمام ابن منبه اليماني ومعه ايضا يعتبر مناسبة الناس في - [01:19:48](#)
ايضا بمناسبة الناس في همام وكنا ايضا كان شيخ معمر الزهري او عبدالله بن طاووس ايضا هذا يعتبر اه يعتبر يعتبر ما امر في هؤلاء
الثلاثة آآ من اوسط الناس في هؤلاء الثلاثة وهم الزهري وهمام ابن منبه - [01:20:08](#)
وعبدالله بن طاووس وهنا شيخ معمر وهمام منبه فالحديث الذي معنا يعتبر في الدواجة الاولى من حديث معمر طبعا يكون الدرجة
الثانية لا يكون شيخ معمر اه احد هؤلاء الثلاثة فهذا دون الدرجة الاولى - [01:20:28](#)
كذلك ايضا ينظر الى تلاميذه فاذا كان آآ تلاميذه من العراقيين كاهل البصرة او اهل الكوفة فكما ذكرنا في وحدث هناك من حفظه
فوقع الخطأ في حديثه. فايضا هذا درجة انزل من آآ الدرجة الثانية. واذا اجتمع طبعا الراوي - [01:20:48](#)
من اهل البصرة وشيخه من اه من الناس الذين كلم في رواية معمر عنهم. قتادة ابن السدوسي وان كان يعني وان كان في رواية عن
قتادة فيه خلاف لكن تكلم في وايته عن هشام ابن عوة وتكلم في وايته ايضا عن الاعمش وتكونين في رواية - [01:21:08](#)
ايضا عن آآ ثابت البناني. كذلك ايضا عاصم ابن ابي النجود. ففي كل رواية ما عن هؤلاء الشيوخ لكن ايضا الاصل في حديث الصحة
ايضا في الاصل في عن هؤلاء الاصل فيها الصحة. كذلك كذلك ايضا اذا اجتمع هواوي عنه من اهل الباص - [01:21:28](#)
وايضا شيخ من هؤلاء الذين تكلم في روايته عنهم فايضا الاصل فيه الصحة. لكنه على لكنه من اضعف او الدرج الخامس من حديث
معبر. وهي الدرج الدنيا من حديث معمر. طبعا والاصل في جميع حديثه او الاصل في هذه الاقسام انها صحيحة. قد يقال -

[01:21:48](#)

الدرجة الاخيرة انه من القسم الحسن قد يقال ان همام بن منبه هو اليماني الابن ابي آآ الابناء نسبة الى ابناء الفرس الذين ولدوا في
اليمن. الابناء بالنسبة الى ابناء الفوز الذين ولدوا في اليمن. وهمام وسقه يحيى ابن معين والعجلي وابن - [01:22:08](#)
وهو ثقة مشهور به الشيطان وغيرهم ممن الف في الصحيح. فحديث همام حجة مطلقا ويعتبر حديث العليا من الصحة والمعروف ان
لهمام صحيفة يرويها عن ابي هريرة. وتقريبا عدد احاديث هذه الصحيفة اكثر من اربعين ومئة - [01:22:28](#)
والحائض الذهبي يقول تفوض بهذه الصحيفة همام في روايته عن ابي هريرة وتفوض بروايته عن همام معمر ابن راشد البصري وهذه
الصحيفة اخرجه الامام احمد في مسنده جميع احاديث هذه الصحيح والبخاري وهو كسير من هذه الصحيفة في صحيحه كذلك
ايضا الامام مسلم للحجاج - [01:22:48](#)
وهم ذا من طبقة رابعة. عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه طبعا نخرج
الحديث اولاً بعدين نتكلم على متنه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. طبعا يتبين هذا من - [01:23:08](#)
ترجمتنا لقوة هذا الحديث. فجميع هواة هذا الحديث هم من الصفات الحفاظ. ومن الصفات الاسباب. فاذا الحديث اسناده صحيح
ويعتبر في الدرجة العليا من الصحة. والحديث اخرجه ايضا الامام مسلم في صحيحه وابن الجابود والباغوي في شرح السنة -

[01:23:28](#)

وابو عوانة كلهم من طريق عبد الرزاق به. واخرجه البخاري في صحيحه ابن خزيمة كلاهما من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ولفظه ليبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري. ليبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه - [01:23:48](#)
واخرجوا ايضا الامام احمد ومسلم وابن ابي شيبه والدارمي وابو داود والنسائي في الصغرى وفي الكبرى وابن حبان والحميدي كله
من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة ولفظه ليبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه - [01:24:08](#)
واخذنا بشيية في كتاب مصنف عن زيد بن الحباب عن معاوية بن الصالح قال اخبرني ابو مريم عن ابي هريرة ولفظه ليقولن احدكم
في الماء باكت ثم يتوضأ منه. كذلك ايضا له اسانيد اخرى في هذا الحديث. فاخرجه الامام الشافعي في - [01:24:28](#)
المسندة والحميدي طبعا الامام الشافعي ما قال لك مسند لكن جمع هذا المسند آآ للامام الشافعي جمعه ابن عباس الاصم ونعم
الحديث الشافعي في هذا الكتاب الامام الشافعي رواه في كتابه آآ في كتابه الامة آآ اخرجه - [01:24:48](#)
والحميدي والنسائي الكبرى وفي الشوربة وابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر في الاوسط. كل من طريق موسى ابن ابي عثمان عن

ابيه. واخرجه ايضا الامام مسلم وفي صحيحه ابن الجاؤود ابن خزيمة وابن حبان والداقطني وابن حزم في المحلى وابو عوانة في مستخرجه كل من طريق عمرو بن الحارس عن مكي بن عبدالله - [01:25:08](#)

الاشد انا بالسائب انه سمع ابا هريرة ولفظه لا يغتسل احدكم في الماء الدام وهو جنب فقالوا كيف يفعل يا ابا هريرة؟ قال يتناوله تناولاً. طبعا كما ذكرنا سابقا ان بعض العلماء ذهب الى ان - [01:25:28](#)

الجنب عندما يغتسل في الماء الدائم او عندما يبول الشاص في الماء الدائم نقول لا يجوز ان يتوضأ او ان يغتسل بهذا الماء لماذا اقول لان عندما يغتسل الجنب او عندما يبول الشخص في الماء الدائم اي الراكذ آ يكون الماء قد فسد - [01:25:48](#)

ويقول ما قد تنجس. وذكرنا سابقا ان هذا القول يعني فيه نظر والدليل على خلاف هذا القول وقلنا الارجح ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى فقط عن البول او الاغتسال في الماء الدائم. دون ان يتعوض بحكم الماء - [01:26:08](#)

دون ان يتعوض لحكم الماء. فالماء اذا لم يتغير يعتبر طاهر. الماء اذا لم يتغير بالنجاسة بنجاسة هذا البول كما سابقا يعتبر طاهر. لان الله عز وجل يقول فان لم تجدوا ماء فتيمموا. فاذا كان هذا الماء فاذا كان هذا الماء لم يتغير - [01:26:28](#)

فاذا هو فاذا يجب الوضوء او الاغتسال بهذا الماء. وليس هناك دليل على ان الجنب عندما يغتسل في هذا اه ان طهوية هذا الماء تسلب. وممن ذهب الى هذا ابو محمد ابن حزم. وشيخ الاسلام ابن تيمية - [01:26:48](#)

وتلميذ العلامة ابن القيم. واما القول الاخر فذهب اليه الامام احمد. وايضا هو مذهب الشافعي قال ابن الخطاب والبغوي والنووي رحمة الله على الجميع كذلك ايضا هو مذهب الحنفية والقول الثاني هو ايضا مذهب الامام مالك. فليس في نهي الرسول عليه الصلاة والسلام عن الاغتسال اغتسال الجنوب في الماء الدائم ليس فيه - [01:27:08](#)

ان هذا الماء تسلب طهويته ما في دليل على ان الطهوية تسلب من هذا الماء نقول اذا كان هذا الماء لم يتغير فاذا يجوز الوضوء واستعمال هذا الماء. لكن ماذا الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن البول في هذا الماء فلعل - [01:27:38](#)

كما قال شيخ الاسلام وابن القيم ان كثرة البول في الماء او عندما يغتسل الجنب في الماء وايضا تكفأه هذا الشيء تؤدي الى افساد الماء تكرار هذا الشيء يؤدي الى فساد الماء فلعل العلة هي هذه اما القول بان - [01:27:58](#)

هي ان الماء عندما يبال فيه او عندما يغتسل فيه الشاص الذي على جنبه ان طهوية هذا الماء تسلب كما قلت ان هذا ليس عليه دليل قال بعثه عن جابر. حديث جابر امام مسلم في صحيحه. وابن - [01:28:18](#)

في الملتقى وابن خزيمة وابن حبان والداقطني لا لا ابن خزيمة ابن حبان ما اخرجه حديث جابر امام مسلم وابو عوان وابن حبان اخرج الامام مسلم وابو عوانة وابن فتانت. كل من طيق الليث عن ابي الزبير وعن جابر. ولفظه انه نهي عن نهي ان - [01:28:38](#)

الماء راكب في كتاب مصنف من طريق ابن ابي ليلة عن ابي الزبير به. وفي ايضا عن عبد الله ابن عمر ابن ماجة ولفظه ليقولن احدكم في الماء النافع ليقولن احدكم في الماء النافع لكن اسناده ساقط في اسحاق - [01:28:58](#)

وهو متروك موسى ابن ابي عثمان اخرجه الشافعي والحميدي والنسائي الكبرى وفي الصغرى وابن خزيمة وابن حبان وابن المنذب في كتابه الاوسط عن ابيه موسى النبي عثمان عن ابيه عن ابي هويل. نعم موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هوية. هذي تعود الى مسألة هل انه يفرض الفساد ام لا - [01:29:18](#)

هاي المشكلة فيها خلاف عويط بين العلماء. فبعض العلماء ذهب الى ان اذا عاد النهي الى ذات المنهي عن او الى احد شروطه يعتبر هذا النهي من فساد. فكما في هذا الحديث النهي يعود الى ذاك المنهي عنه. الى الماء - [01:29:38](#)

فيعتبر هذا الماء يعتبر انه لا يوجد وضوء بهذا الماء. اذا قلنا على هذا القول. طبعا اقصد يعني ان نفس هذا الشخص نفس هذا الشخص اذا يعني توطأ بالماء الذي نعم قد بال فيه او هذا الشخص الجنوب قد - [01:29:58](#)

اتوضأ او اغتسل في نفس هذا الماء - [01:30:18](#)